



برامج تعريفية مخصصة لأعضاء مجلس الإدارة الجدد

الجهة المشرفة على البرنامج	جمعية تلاوة ببلقرن
مقدم الدورة	محمد عبد الله القرني
الفئة المستهدفة	أعضاء مجلس الإدارة الجدد
عدد أيام البرنامج	يوم واحد
عدد المستهدفين من الدورة	٧
تاريخ الدورة	يوم الإثنين ١٨/١١/١٤٤٢ هـ





و- تسجيل العقارات وشرائها وبيعها وافتراغها وقبول الشراء والوصايا والأوقاف ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية، وإجراء أي تصرفات محققة للجمعية الغبطة والمصلحة، بعد موافقة الجمعية العمومية
ح- تنمية الموارد المالية للجمعية والسعي لتحقيق الاستدامة لها-
ط- إعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية، وتفعيلها بعد اعتمادها من الوزارة-
ك- وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية تضمن تقديم العناية اللازمة، والإعلان عنها.
ل- التعاون في إعداد التقارير الربعية والسوية عن الجمعية وتزويد الوزارة بها
م تحديث بيانات الجمعية بشكل دوري وتزويد الوزارة بها وفق النماذج التي تعتمدها لهذا الغرض
ن- تزويد الوزارة بالحساب الختامي والتقارير المالية المدققة من مراجع الحسابات بعد إقرارها من الجمعية العمومية وخلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية
الإشراف على إعداد التقرير السنوي للجمعية واعتماده-
ع الإشراف على إعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية لاعتمادها
ف- تعيين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته ومسؤولياته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه وصورة من هويته الوطنية، مع بيانات التواصل معه
ص تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم
ش- إبلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير
ر- وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة إلى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية
ق- الإشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية أو المراجع الخارجي أو الوزارة أو الجهة المشرفة
ط- وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة- ذلك الشأن في هذا
خ- التعريف بالجمعية والعمل على إبراز أهدافها وأنشطتها في الأوساط ذات العلاقة
ذ قبول العضويات بمختلف أشكالها، وتسبب قرارات رفضها
ض- دعوة الجمعية العمومية للانعقاد



غ وضع القواعد والإجراءات اللازمة لتنظيم عمل اللجان بعد تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية
ظ - أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العمومية أو الوزارة أو الجهة المشرفة في مجال اختصاصه
تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين، وفي حال تساوي الأصوات فيعد صوت الرئيس -تدون وقائع الاجتماع وقراراته في محضر ويوقع عليه الأعضاء الحاضرون
-يحق للمجلس أن يفوض الرئيس أو نائبه والمصرف المالي بالتصرف فيما له من اختصاصات مالية أو ينتج عنه اختصاصات مالية، واتخاذ المناسب تجاهها، ويحق للمجلس فيما عداها من اختصاصات تشكيل لجان دائمة أو مؤقتة منه للقيام بما أنيط بها من أعمال، وله الاستعانة بأعضاء من خارجه، وله تفويض الرئيس أو أي عضو آخر في ذلك
- على مجلس الإدارة تفويض رئيسه أو نائبه أو من يراه بتمثيل الجمعية أمام الجهات مثل الوزارات والمحاكم والإدارات الحكومية والخاصة وغيرها، وتحديد صلاحياته ومنحه حق تفويض وتوكيل غيره
يجوز لمجلس الإدارة التصرف في أملاك الجمعية العقارية بال شراء أو البيع بعد الحصول على تفويض من الجمعية العمومية في ذلك
وبعد استعراض تلك المادة ومضمونها فتح المجال لمدخلات الأعضاء ومناقشتهم واستفساراتهم في الجوانب المالية



## كشف حضور برنامج التعريف بأعمال أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	عبدالرحمن بن خصيف بن سعيد آل عجلان القرني	الرئيس	
٢	علي بن عايض بن محمد آل سعيد الحارثي	نائب الرئيس	
٣	محمد بن ناصر بن طالع آل طالع القرني	المشرف المالي	
٤	محمد بن علي بن عون آل عون القرني	عضو	
٥	محمد بن عبد الخالق بن علي آل عبد الخالق القرني	عضو	
٦	عثمان بن علي بن عثمان آل عثمان القرني	عضو	
٧	محمد بن عبدالله بن صالح آل بن زايد القرني	عضو	

